

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/2005/16
7 June 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تعزيز الحق في التنمية في سياق عقد الأمم المتحدة
للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

مذكرة مقدمة من الأمانة

١- طلبت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان إلى الأمين العام، في قرارها ٩/١٩٩٩، "أن يدعو جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة إلى مضاعفة عملها الرامي إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل أعمال الحق في التنمية في سياق عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) وتزويده بالمعلومات عن هذا العمل". وطلبت إلى الأمين العام أيضاً "أن يحيل إلى اللجنة الفرعية سنوياً ما يرد إليه من معلومات".

٢- وعقب توجيه ذلك الطلب، قُدمت عدة تقارير (E/CN.4/Sub.2/2000/14 و Add.1، و E/CN.4/Sub.2/2001/11 و Add.1)، كما قُدمت ثلاث مذكرات (E/CN.4/Sub.2/2002/8 و E/CN.4/Sub.2/2003/8 و E/CN.4/Sub.2/2004/13).

٣- ويود الأمين العام في هذا الصدد أن يوجه انتباه اللجنة الفرعية إلى تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (E/CN.4/2005/24) المقدم وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٨ والذي يتضمن معلومات عما يلي:

"(أ) أنشطة المفوضية المتصلة بإعمال الحق في التنمية كما ورد في الولاية المسندة إلى المفوض السامي؛

(ب) تنفيذ قرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات الجمعية العامة فيما يتعلق بالحق في التنمية؛

(ج) التنسيق بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ قرارات لجنة حقوق الإنسان ذات الصلة في هذا الشأن".

٤- ويود الأمين العام أيضاً أن يوجّه انتباه اللجنة الفرعية إلى التقرير A/59/255 المقدم وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٥٨ المعنون "الحق في التنمية" والذي يتضمن موجزات للمعلومات الواردة من الدول الأعضاء، وأجهزة وهيئات الأمم المتحدة، ووكالاتها المتخصصة، وصناديقها وبرامجها، والمؤسسات الإنمائية والمالية الدولية، وخاصة مؤسسات بریتون وودز، والمنظمات غير الحكومية عن تنفيذ ذلك القرار.

— — — — —